

كراسة شــروط ومواصفات المجمعات التجارية





كراسة شروط ومواصفات المجمعات التجارية

الصفحة	المحتويات	م
٥	قائمة تدقيق لمقدمي العطاءات للتأكد من تقديم كل المستندات المطلوبة.	Ì
٦	تعريف المفردات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات.	ب
٧	الجدول الزمني المتوقع لإجراء المزايدة حتى إيجار السنة الأولي	
٨	مقدمة	<u>ج</u>
١.	وصف العقار	۲
١٢	أشتراطات دخول المزايدة والتقديم	٣
١٣	٣/١ من يحقُّ له دخول المزايدة	
١٣	٣/٢ لغة العطاء	
١٣	٣/٣ مكان تقديم العطاءات	
١٣	٣/٤ موعد تقديم العطاءات	
١٣	٥/٣ موعد فتح المظاريف	
١٣	٣/٦ تقديم العطاء	
١٤	٣/٧ كتابة الأسعار	
١٤	٣/٨ مدة سريان العطاء	
١٤	٣/٩ الضمان	
10	٣/١٠ موعد الإفراج عن الضمان	
10	٣/١١ مستندات العطاء	
١٦	واجبات المستثمر قبل إعداد العطاء	٤
1 🗸	٤/١ دراسة الشروط الواردة بالكراسة	
1 🗸	٤/٢ الاستفسار حول بيانات المزايدة	
1 🗸	2/۳ معاينة العقار	
١٨	ما يحق للبلدية وللمستثمر قبل وأثناء فتح المظاريف	٥
19	١/٥ ﴿ البِغاءِ المزايدة وتعديلِ الشروط والمواصفات	
19	٥/٢ تأجيل موعد فتح المظاريف	
19	٥/٣ سحب العطاء	
19	٤/٥ تعديل العطاء	
19	٥/٥ يحضور جلسة فتح المظاريف	
۲.	الترسية والتعاقد وتسليم الموقع	٦
71	٦/١ الترسية والتعاقد	
71	٦/٢ تسليم الموقع	
	کر اسة شر و ط و مو اصفات	

كراسة شروط ومواصفات المجمعات التجارية

الصفحة	المحتويات	م
77	الاشتراطات العامة	٧
۲۳	٧/١	
7 ٣	٧/٢ البريامج الزمني للتتفيذ	
7 ٣	٧/٣ الحصول على الموافقات والتراخيص من البلدية والجهات ذات العلاقة	
7 4	٧/٤ تنفيذ الأعمال	
74	٧/٥ مسئولية الإشراف على التنفيذ لدى المستثمر	



۲ ٤	حق الأمانة/البلدية في الإشراف على التنفيذ	٧/٦	
۲ ٤	تقرير المقاول والمكتب الاستشاري	٧/٧	
۲ ٤	استخدام العقار للغرض المخصص له	٧/٨	
۲ ٤	التأجير من الباطن أو التنازل عن العقد	٧/٩	
40	موعد سداد الأجرة السنوية	٧/١٠	
40	متطلبات السلامة والأمن	٧/١١	
70	الغاء العقد للمصلحة العامة	٧/١٢	
70	ُ تسليم الموقع للأمانة / للبلدية بعد انتهاء مدة العقد	٧/١٣	
70	أحكام عامة	٧/١٤	
7 /	طات الخاصة	الاشترا	٨
49	مدة العقد	٨/١	
49	فترة التجهيز والإنشاء	٨/٢	
49	أنشطة المجمع التجاري	٨/٣	
49	مساحة المحلات التجار ية	٨/٤	
49	مواقف السيارات	٨/٥	
٣.	اشتراطات التشغيل والصيانة	ハ/ ٦	
٣1	الاشتراطات الأمنية	٨/٧	
٣1	تأمين غرفة إسعافات أولية	٨/٨	
٣1	اللوحات الإعلانية	۸/۹	
٣1	الدراسة التحليلية للتأثيرات المرورية	۸/۱۰	
37	طات الفنية	الاشترا	٩
3	كود البناء السعودي ودليل اشتراطات البناء	9/1	
3	الأشتر اطات التنظيمية	9/4	
3	الاشتر اطات المعمارية	9/4	
	كُرُّ اسة شروط ومواصفات		
	المحمعات التحارية		

الصفحة	المحتويات	م
٣٤	٩/٤ الاشتراطات الإنشائية	
40	٩/٥ الاشتراطات الكهربائية	
٣٦	٩/٦ الاشتر اطات الميكانيكية	
44	٩/٧ اشتراطات الأعمال الصحية	
47	٩/٨ اشتراطات السلامة والوقاية من الحريق	
٣٨	المرفقات	11
٣9	١١١١ نموذج العطاء	
٤٠	١١/٢ الرَّسم الكروكي للموقع	
٤١	١١/٣ نموذج نِسلَّيم العقار " ﴿	
٤٢	١١/٤ إقرار المستثمر	
٤٣	١١/٥ نُموذُج العقد	



أ. قائمة تدقيق لمقدمي العطاءات للتأكد من تقديم كل المستندات المطلوبة

يتعين مراعاة الالتزام بتقديم المستندات المحددة والمطلوبة في كراسة الشروط والمواصفات الكترونيا وذلك عن طريق الموقع الإلكتروني furas.momra.gov.sa أو عن طريق تطبيق الأجهزة الذكية "فرص". باستثناء أصل خطاب الضمان البنكي فيقدم الأصل في ظرف مختوم ومغلق من المستثمر أو من يفوضه ويكتب عليه اسم المستثمر وعنوانه وأرقام هواتفه ورقم الفاكس في الموعد والمكان يفوضه ويكتب المنظمة المنازة المنازة

المُعلن عَنَّه لفَتَح الْمَطَارِيفُ مع إرفَاقُ صُورة مَنَّ الضَّمَانِ البنكِّي في الموقِّع الإلكتروني المشار

هل مختوم؟	هــــــــــــــــــــــــــــــــــــ	المستند	مسلسل
		نموذج العطاء	١
		توكيل رسمي موثق (إذا قام بالتوقيع على العطاء ومرفقاته شخص غير مقدم العطاء)	۲
		إثبات أن المسئول عن الشركة أو وكيلها الذي وقع الله على العطاء لديه الصلاحية للتوقيع	٣
		صورة سارية المفعول من السجل التجاري (في حالة الشركات والمؤسسات)	٤
		صورة رخصة الاستثمار الأجنبي إذا كان المستثمر غير سعودي	0
		صور شهادات الخبرة الخاصة بتشغيل وإدارة المجمعات والمراكز التجارية.	٦
		خطاب ضمان من بنك معتمد لدى مؤسسة النقد العربي السعودي	٧
		كراسة الشروط والمواصفات وملحقاتها	٨



ب. تعريف المفردات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات

هو المجمع التجاري المراد إقامته وتشغيله وإدارته من المستثمر بالموقع المحدد. أو المجمع التجاري القائم والمطلوب إدارته وتشغيله.	.المشــروع:
هو أرض تحدد الأمانة أو البلدية موقعها، والتي يقام عليها المجمع التجاري، أو مبنى قائم لمجمع تجاري.	العقار:
هو شركة أو مؤسسة مرخصة تزاول نشاط إنشاء وإدارة وتشغيل وصيانة السفن واليخوت البحرية.	المستثمر:
بقصد به المؤسسة أو الشركة التي تقدم عرضاً لدخول المزايدة.	مقدم العطاء:
هو سوق كبير مغلق يتكون من مبنى كبير من أكثر من دور، ويحتوى على عدد كبير من المحلات التجارية مختلفة الأنشطة، وأماكن الترفيه، ومطاعم الوجبات الخفيفة.	المجمع التجاري:
هي طريقة لإثارة التنافس بين المستثمرين تأخذ شكل مزايدة بهدف الحصول على أعلى سعر، وتتبعها الأمانة/ البلدية عند تأجير العقارات والأنشطة	المنافسة:
كراسة الشروط والمواصفات	الكراسة:
تقديم المستثمرين عطاءاتهم في المنافسة عن طريق الموقع الالكتروني furas.momra.gov.sa أو عن طريق تطبيق الأجهزة الذكية "فرص"	المنافســــــــة الالكترونية:



ج. الجدول الزمني المتوقع لإجراء المزايدة حتى بداية سريان العقد ودفع إيجار السنة الأولى

التاريخ	كيفية تحديد التـــــــاريخ	البيــــان
	التاريخ الذي تم فيه النشر	تاريخ الإعلان
	كما هو محدد في الإعلان	آخر ميعاد لتقديم العطاءات
	كما هو محدد في الإعلان	موعد فتح المظاريف
	تحدده الأمانة/ البلدية	إعلان نتيجة المزايدة
	تحدده الأمانة/ البلدية	موعد الإخطار بالترسية
	خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ إشعار الأمانة/البلدية للمستثمر بمراجعتها، فإن لم يراجع يرسل له إشعار نهائي، ويعطي مهلة إضافية خمسة عشر يوماً.	تاريخ توقيع العقد لمن ترسو عليه المزايدة
	خلال شهر من توقيع العقد	تاريخ تسليم العقار
	من تاريخ تسليم العقار بموجب محضر تسليم موقع من الأمانة البلدية والمستثمر، وإذا لم يتم توقيع المستثمر على محضر تسليم العقار يتم إشعاره خطياً وتحسب بداية سريان مدة العقد من تاريخ الإشعار.	بداية سريان مدة العقد
	عند توقيع العقد	موعد سداد أجرة السنة الأولي

المملكة العربية الســعودية وزارة الشئون البلدية والقروية



كراسة شروط ومواصفات المجمعات التجارية

١. مقدمة



.....

١. مقدمة

ترغب بلدية الشقيق في طرح منافسة عامة على المستثمرين عن طريق المنافسة الإلكترونية بين المستثمرين لتأجير موقع مخصص إنشاء وتشغيل وصيانة مصنع سفن ويخوت بحرية بالشقيق وفق التفاصيل المبينة في كراسة الشروط والمواصفات المرفقة ، والتي تو حالمعلومات التي يجب على المستثمرين الإحاطة بها ، ومراعاتها عند تقديم عطاءاتهم لهذه المزايدة . وتهيب الأمانة / البلدية بالمستثمرين القراءة المتأنية والدقيقة للكراسات للتعرف على الاشتراطات والمواصفات الفنية ، والجوانب القانونية للعقد ، والتزامات المستثمر ، بما يمكنه من تقديم عطاء مدروس يتيح له الفوز بالفرصة الاستثمارية المتاحة ، ويحقق للأمانة / البلدية أهدافها وترحب الأمانة / البلدية بالرد على أية استفسارات أو استيضاحات من المستثمرين المراغبين في دخول المزايدة ، ويمكن للمستثمرين تقديم الاستفسارات أو الاستيضاحات بإحدى الطرق التالية .

١. التوجه إلى الإدارة المذكورة أدناه بالأمانة/بالبلدية وتقديم الاستفسار مكتوبا.

إدارة: وحدة تنمية الاستثمار.

تليفون: ١٧٣٤١٢٢١٥.

المملكة العربية الســعودية وزارة الشئون البلدية والقروية



كراسة شروط ومواصفات المجمعات التجارية

٢. وصف العقار



٢. وصف العقار

أن ويخوت بحرية	إنشاء وإدارة وتشغيل وصيانة مصنع سف	نوع النشاط مكونات النشاط
	١. مصنع٢. ورش صيانة٣. ملحقاتها	مكونات النشاط
	۲. ورش صیانه س	
	۱. ملحقاتها	
الحي أبو العشر	المدينة: الشقيق	موقع العقار
ا الله الله الله الله الله الله الله ال	الشارع: طريق البحر	J—— (—J
رقم العقار	الشارع : طريق البحر رقم المخطط	
بطول: ۱۰۰م	شَمَالاً: أرض فضاء يليه المحطة	حدود العقار
	البخارِية	
بطول ۱۰۰ م	جنوبا :البحر	
بطول ۱۰۰ م بطول :۲۰۰م بطول :۲۰۰م	شرقاً: أرض فضاء. غرباً: أرض فضاء	
ا بطول ۱۰۰۱م	عربا : ارص قصاء	ن ع الحقاد
	ارض فضاء ۱۹۲۰۱,۲۸	نوع العقار مساحة الأرض
		مساحة المباني
	1	عدد الأدوار
	خرسانه مسلحه أو مايشابه.	نوع البناء
		الخدمات بالعقار:
		الكليات بالكوار
		c
		بيانات أخرى

المملكة العربية السعودية وزارة الشئون البلدية والقروية



كراسة شروط ومواصفات المجمعات التجارية

٣. اشتراطات دخول المزايدة والتقديم



٣. اشتراطات دخول المزايدة والتقديم

من يحق له دخول المزايدة: ٣/١

يحق للأفراد والشركات والمؤسسات ذات الخبرة في مجال تشغيل وإدارة وصيانة مصنع سفن ويخوت بحرية التقدم في هذه المزايدة ما عدا الممنوعين من التعامل نظاما أو بحكم قضائي حتى تنتهى مدة المنع من التعامل، ويحق للأمانة أو البلدية استبعاد الذين لها لديهم مستحقات متآخرة، أو كانوا ممن يتأخرون في سداد الأجرة عن موعدها بعد رفعها لوزير الشئون البلدية والقروية والموافقة على استبعاده.

يسري على الشركات والمؤسسات غير السعودية نظام الاستثمار الأجنبي. 7/1/7

(سرية المعلومات): جميع المعلومات والمستندات المقدمة من المستثمرين عن طريق المنافسة الالكترونية تتمتع بكامل السرية والا يمكن لأي طرف أو جهة الاطلاع عليها سوى في يوم وموعد فتح المظاريف وذلك من قبل المخول له نظاماً .

> لغة العطاء: 4/4

لما كانت اللغة العربية هي اللغة الرسمية في المملكة العربية السعودية فعلى ٣/٢/١ مقدم العطاء الالتزرام بالتعامل بها في جميع المكاتبات المتعاقة بهذا المشروع، بما في ذلك العطاء، وجميع مرفقاته، وبياتاته، ويستثني من ذلك الكتالوجاً الخاصّة بالمعدات والأدواتِ والأجهزة الَّذي يجوزُ أن تكونُ باللغة الانجلّيزية. في حال التقدم بمستند بأي لغة أخرى يتم ترجمته إلى اللغة العربية عن ٣/٢/٣ طريق مقدم العطاء من خلال مكتِب ترجمة معتمد، ويعتبر النص العربي هو المعول عليه في حالة الاختلاف أو الالتباس في المضمون.

> 4/4 مكان تقديم العطاءات:

تُقدم العطاءات عن طريق المنافسة عن طريق المنافسة الإلكترونية. ويتم إرفاق كل 3/2 المستندات المطلوبة في كراسة الشروط المواصفات إلكترونيا .

7/0

٣/٦

ص. ب ۸۰۰۵ الرمز البریدی ۸۹۹۱۲ 3/1

> 4/1 موعد تقديم العطاءات:

يجب أن تقدم العطاءات في موعد أقصاه يوم حسب ماهو موضح بالاعلان ولن يقبل أي عطاء يرد بعد هذا الموعد، أو يسلم لغير الجهة المحددة أعلاه.

موعد فتح المظاريف: 4/9

• ٣/١ الموعد المحدد لفتح المظاريف هو حسب الإعلان الموضح بالمنصة.

٣/١١ تقديم العطاء:

على المستثمر استيفاء نموذج العطاء المرفق بالدقة اللازمة، وذلك طباعة أو 4/7/1 كتابة بالمداد، والالتزام التام بما تقضى به البنود الواردة بكراسة الشروط والمواصفات وملحقاتهأ

يجب ترقيم صفحات العطاء ومرفقاته والتوقيع عليها من المستثمر نفسه، أو ٣/٦/٢ الشخص المفوض من قبله، وكذلك ختمها بختمه. وإذا قدم العطاء من شخص مفوض يجب إرفاق أصل التفويض مصدقًا من الغرفة التجارية، أو مصحوبًا بو كالة شر عية.



يقدم العطاء داخل مظروف مختوم بالشمع الأحمر ويكتب عليه من الخارج ٣/٦/٣ اسم المزايدة، واسم المستثمر، وعنوانه، وأرقام هواتفه، ورقم الفاكس.

يوضع الظرفان داخل ظرف مغلق بطريقة محكمة مختوم بالشمع الأحمر ويكتب عليه من الخارج اسم المزايدة، واسم المستثمر، وعنوانه، وأرقام هواتفه، ورقم الفاكس، مع ضرورة قيام المستثمر بتقديم بلاغ من خلال التواصل مع مركز الاتصال الوطني على الرقم ١٩٩٠٩٩أو عن طريق البريد الالكتروني inv@momra.gov.sa وتقديم ما يثبت ذلك عند تقديم العطاء

٣/١٢ كتابة الأسعار:

يجب على المستثمر عند إعداد عطائه أن يراعي ما يلي : ٣/٧/١ أن يقدم السعر بالعطاء وفقًا لمتطلبات كراسة الشروط والمواصفات، ولا يجوز له إجراء أي تعديل، أو إبداء أي تحفظ عليها، أو القيام بشطب أي بند من بنود المزايدة أو مواصفاتها، ويستبعد العرضَ المخالف لذلك.

7/٧/٢

تدون الأسعار في العطاء أرقاماً وكتابة (حروفاً) بالريال السعودي. لا يجوز المستثمر الكشط، أو المحو، أو الطمس، وأي تصحيح أو تعديل في 7/٧/٣ عرض السعر يجب أن تعاد كتابته من جديد بالحروف والآرقام، والتوقيع علیه و ختمه.

٣/١٣ مدة سريان العطاء:

مدة سريان العطاء (٩٠ يوماً) تسعون يوماً من التاريخ المحدد لفتح المظاريف، وللأمانة/ البلدية الحق في طلبُ مد سريان العطاء إذا ما اقتضتّ الضرورة ذلك، ويبقى العطاء نافذ المفعول وغير جائز الرجوع فيه من وقت تقديمه، وحتى نهاية مدة سريان العطاء.

٤ ٣/١ الضمان:

يجب أن يُقدم مع العطاء ضمان يعادل (٢٥%) من قيمة إيجار سنة واحدة، 7/9/1 ويقدم في شكل خطاب ضمان من بنك معتمد لدى مؤسسة النقد العربي السعودى، وأن يكون غير مشروط، وغير قابل للإلغاء، وأن يكون واجب الدفع عند أول طلب من الأمانة أو البلدية، دون الحاجة إلى إنذار أو حكم قضائي، كما يجب أن يكون خطاب الضمان سِارياً لمدة لا تقل عن ثلاثة ا أشهر من تاريخ آخر موعد لتقديم العطاء، وقابلاً للتمديد عند الحاجة

يستبعد كل عطاء لا يرفق به أصل خطاب الضمان، أو تكون قيمة الضمان 7/9/7 به أقل من (٢٥%) من قيمة إيجار سنة واحدة، أو يكون خطاب الضمان مقدما بغير اسم المستثمر، وليس للمستثمر الحق في الاعتراض على

٥ ٣/١ موعد الإفراج عن الضمان:

يرد الضَّمان لأصحاب العطاءات غير المقبولة فور البت في المزايدة، ويرد لأصحاب العطاءات المقبولة بعد صدور قرار الترسية

٣/١٦ مستندات العطاء:

يجب على المستثمر استيفاء وإرفاق المستندات التالية وبالترتيب الوارد ذكره: ٣/١١/١ نموذج العطاء والتوقيع عليه من المستثمر، أو ممن يفوضـه لذلك، ومختوماً بختمه، مع إثبات تاريخ التوقيع.

توكيل رسمي موثقاً من الغرفة التجارية، أو وكالة شرعية، وذلك إذا قام **7/11/7** بالتوقيع على العطاء ومرفقاته شخص غير مقدم العطاء.



وإذا كان المستثمر شركة يجب إرفاق ما يثبت أن المسئول عن الشركة أو وكيلها الذي وقع على العطاء ومرققاته لديه الصلاحية للتوقيع نيابة عن

7/11/7

7/11/5

7/11/0

الشركة.
صورة سارية المفعول من السجل التجاري.
صورة من رخصة الاستثمار الأجنبي إذا كان المستثمر غير سعودي.
خطاب ضمان من بنك معتمد لدى مؤسسة النقد العربي السعودي (وطبقا للشروط الواردة في البند ٩/٣ أعلاه).
كراسة الشروط ومواصفات المنافسة وملحقاتها المختومة بختم الأمانة/ البلدية الرسمي ، موقعا عليها من المستثمر ومختومة بختمه، تأكيداً لالتزام المستثمر المطلق بما ورد بها، ويجب إرفاق صورة إيصال الدفع الذي تم شراء كراسة الشروط والموات عمده وله المستثمر ومختومة بختمه، تأكيداً لالتزام المستثمر المطلق بما ورد بها، ويجب إرفاق صورة إيصال الدفع الذي تم شراء كراسة الشروط و المواحدة المعاددة المستثمر ومختومة بختمه الذي تم شراء كراسة الشروط و المواحدة المعاددة ا 7/11/7 الشروط والمواصفات بموجبه

المملكة العربية السعودية وزارة الشئون البلدية والقروية



كراسة شروط ومواصفات المجمعات التجارية

٤. واجبات المستثمر قبل إعداد العرض



٤. واجبات المستثمر قبل إعداد العرض

1/٤ دراسة الشروط الواردة بالكراسة:

على المستثمر دراسة بنود كراسة الشروط والمواصفات الواردة دراسة وافية ودقيقة، وإعداد العرض وفقا لما تقضي به هذه الشروط والمواصفات، وعدم الالتزام بذلك يعطى الحق للأمانة / البلدية في استبعاد العطاء.

٢/٤ الاستفسار حول بيإنات المزايدة:

في حالة عموض أو عدم وضوح أي بند من بنود المزايدة، يجب على المستثمر الاستفسار من الأمانة/البلدية خطياً للحصول على الإيضاح اللازم قبل تقديمه لعطائه، وذلك بمدة لا تقل عن عشرة أيام من التاريخ النهائي المحدد لتقديم العطاءات، وستقوم الأمانة/البلدية بالرد على الاستفسارات كتابة لكل من اشترى كراسة الشروط والمواصفات في موعد أقصاه خمسة أيام قبل الموعد المحدد لفتح المظاريف، ولن يعول على أية استفسارات أو إجابات شفوية.

٤/٣ معابنة العقار:

على المستثمر وقبل تقديم عطائه أن يقوم بمعاينة العقار معاينة تامة نافية للجهالة، وفق الحدود المعتمدة، وأن يتعرف تعرفاً تاماً على الأوضاع السائدة به. ويعتبر المستثمر قد استوفى هذا الشرط بمجرد تقدمه بعطائه، بحيث لا يحق له لاحقاً الادعاء أو الاحتجاج بأية جهالة بخصوص العقار والأعمال المتعلقة به.

المملكة العربية السعودية وزارة الشئون البلدية والقروية



كراسة شروط ومواصفات المجمعات التجارية

 ما يحق للأمانة / للبلدية وللمستثمر قبل وأثناء فتح المظاريف



ه. ما يحق للأمانة/للبلدية وللمستثمر قبل وأثناء فتح المظاريف

١/٥ إلغاء المزايدة وتعديل الشروط والمواصفات:

يجوز للأمانة/ للبلدية إلغاء المزايدة قبل فتح المظاريف بعد أخذ موافقة صاحب الصلاحية إذا اقتضت المصلحة العامة ذلك. ويحق لها الإضافة أو الحذف أو التعديل لمضمون أي بند من بنود كراسة الشروط والمواصفات بموجب خطاب أو إخطار إلى جميع الشركات أو المؤسسات التي قامت بشراء كراسة الشروط والمواصفات، وذلك قبل فتح المظاريف ، على أن تعتبر أية إضافة أو حذف أو تعديل تم إخطار الشركات أو المؤسسات به جزء لا يتجزأ من هذه الشروط والمواصفات وملزماً لجميع المتنافسين.

٢/٥ تأجيل موعد فتح المظاريف:

يحق للأمانة/ للبلدية تأجيل تاريخ وموعد فتح المظاريف إذا ما دعت الضرورة إلى ذلك، وإذا تم ذلك فإن الأمانة/ البلدية ستخطر جميع مقدمي العطاءات بالتأجيل كتابة.

٥/٣ سحب العطاء:

لا يحق للمستثمر سحب عطاه قبل فتح المظاريف.

٤/٥ تعديل العطاء:

لا يجوز للمستثمر إجراء أي تعديل في عطائه بعد تقديمه، ولن يلتفت إلى أي إدعاء من صاحب العطاء بوجود خطأ في عطائه بعد تقديمه.

٥/٥ حضور جلسة فتح المظاريف:

يحق للمستثمر أو مندوبه حضور جلسة فتح المظاريف في الموعد المحدد ، ويجب أن يكون مندوب الشركة أو المؤسسة المفوض لحضور جلسة فتح المظاريف سعودي الجنسية، مصحوباً بوكالة شرعية أو تفويض من مدير الشركة أو المؤسسة مصدقا من الغرفة التجارية ولا يحق الاعتراض لمن لم يحضر الجلسة.

المملكة العربية السعودية وزارة الشئون البلدية والقروية



كراسة شروط ومواصفات المجمعات التجارية

٦. الترسية والتعاقد وتسليم الموقع



٦. الترسية والتعاقد وتسليم الموقع

الترسية والتعاقد: ٦/١

بعد أن تستكمل لجنة فتح المظاريف إجراءاتها تقدم العروض إلى لجنة 7/1/1 الاستثمار لدراستها ، وتقديم التوصية لصاحب الصلاحية بما تراه.

يتم إخطار من رست عليه المزايدة خلال أسبوع على الأكثر من تاريخ 7/1/5 ٱلترسية؛ المراجعة الأمانة/البلدية خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ الإخطار لاستكمال الإجراءات، وإذا لم يراجع خلال هذه المدة، يرسل له إخطار نهائي، ويعطى مهلة خمسة عشر يوماً أخرى، وفي حالة تخلفه عن مراجعة الإمانة/البلدية بعد المدة الإضافية يتم إلغاء حقه في التأجير

ومصادرة الضمان. يجوز للأمانة/ للبلدية بعد أخذ موافقة صاحب الصلاحية ترسية المزايدة يجوز للأمانة/ للبلدية بعد أخذ موافقة صاحب الصلاحية ترسية المزايدة 7/1/5 عُلَى صاحب العطاء الثاني بنفس قيمة العطاء الأول، الذي رست عليه

المزايدة، ولم يستكمل الإجرآءات خلال المدة المحددة.

٦/٢

تسليم الموقع: ٦/٢/١ بتم يتم تسليم الموقع للمستثمر بموجب محضر تسليم موقع من الطرفين، وذلك بعد توقيع العقد مباشرة ما لم يكن هناك عائق لدى الأمانة/البلدية يحول دون ذلك، وبشرط ألا تزيد المدة من تاريخ توقيع العقد وتاريخ الاستلام عن

في حال تأخر المستثمر عن التوقيع على محضر تسلم الموقع تقوم البلدية 7/7/5 بإرسال إشعار خطى للمستثمر على عنوانه، وتحسب بداية مدة العقد من تاريخ الإشعار.

المملكة العربية الســعودية وزارة الشئون البلدية والقروية



كراسة شروط ومواصفات المجمعات التجارية

٧. الاشتراطات العامة



٧. الاشتراطات العامة

٧/١ توصيل الخدمات للموقع:

يتولى المستثمر توصيل الخدمات للموقع (كهرباء ـ مياه ـ صرف صحى ـ هاتف ـ ... وغيرها) على مسئوليته الخاصة، ويتحمل كافة التكاليف والرسوم المرتبطة بذلك، وعلى المستثمر أن ينسق في ذلك مع الإدارة المعنية بالأمانة/بالبلدية ومع الجهات ذات الصلة.

٧/٢ البرنامج الزمني للتنفيذ:

يلتزرم المستثمر أن يقدم للأمانة/للبلدية برنامجاً زمنياً للتنفيذ، متضمناً المراحل المختلفة للإنشاء والتشغيل.

٧/٣ الحصول على الموافقات والتراخيص من البلدية والجهات ذات العلاقة: يلتزم المستثمر بعدم القيام بتنفيذ مشروع المجمع التجاري قبل الحصول على الموافقات والتراخيص من الأمانة/البلدية والجهات الأخرى ذات العلاقة.

٤/٧ تنفيذ الأعمال:

يجب على المستثمر أن يسند مهمة إنشاء المجمع التجاري إلى مقاول لديه خبرة وسابقة أعمال في تنفيذ مثل هذه الأنشطة، كما يجب على المستثمر أن يقدم شهادات الخبرة السابقة للمقاول معتمدة ومصدقة من الجهات المختصة تثبت حسن تأديته للأعمال التي التزم بها.

٥/٧ مسئولية الإشراف على التنفيذ لدى المستثمر:

يجب أن يسند المستثمر مهمة الإشراف على التنفيذ إلى مكتب هندسي استشاري معتمد يكون من واجباته:

• الأشتراك في تسليم موقع المشروع للمقاول.

- مراجعة ومطابقة مخططات ومواصفات المشروع قبل مباشرة التنفيذ ووضع الملاحظات الفنية عليها وإبلاغ الأمانة/البلدية بأي خطأ يكون موجودا بها والمقترحات الخاصة بمعالجة الخطأ.
- المتابعة اليومية المستمرة لتنفيذ الأعمال طبقا لمواصفات العقد وأصول الصناعة.
- توجيه المقاول وإعطاؤه المشورة الفنية عند اللزوم ، والتي تساعد على إتمام العمل على الوجه الأكمل.
- التدقيق والاعتماد للمخططات وعينات المواد التي يقدمها المقاول وتقديم التوصيات بشأنها.
 - دراسة المشكلات التي قد تظهر أثناء التنفيذ، وإبداء التوصيات اللازمة لحلها.
- إجراء التغييرات والتعديلات غير الجوهرية في المشروع ، والتي من شأنها تلافي المشكلات ، والتنسيق بين عناصر المشروع المختلفة، بشرط ألا تتسبب في أية زيادة في تكلفة المشروع أو توفير على المقاول، وأن يتم أخذ موافقة البلدية عليها مسبقا، وعند حدوث زيادة ضرورية ، أو نقص في التكاليف يتم أخذ موافقة الأمانة/البلدية على الزيادة، وخصم الوفر على المقاول.

٧/٦ حق الأمانة/البلدية في الإشراف:

٧/٦/١ للأُمانَة / للبلدية الحق الكامل في الإشراف على التنفيذ بجميع مراحله للتأكد من التزام المستثمر بالتنفيذ طبقاً للاشتراطات والمواصفات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات والمخططات المعتمدة.



يلتزم المستثمر بتلبية متطلبات الأمانة/البلدية فيما يتعلق بأوامر التغيير **Y/**7/Y والإصلاح لما تم تنفيذه مخالفاً للشروط والمواصفات والمخططات المعتمدة. لا يُجوز للمستِثمر إجراء أية إضافات أو تعديلات جديدة في التصاميم إلا ٧/٦/٣ بعد موافقة الأمانة /البلدية، وفي حالة الموافقة يتعين على المستثمر أن يقدم لْلأمانة / للبلدية مخطط أت كاملة من المواصفات الفنية من أجل الحصول على الموافقة الخطية والترخيص اللازم.

يلتزم المستثمر بعد الأنتهاء من أعمال الإنشاء بإشعار الأمانة/البلدية، ليقوم مهندس الأمانة/البلدية بالمعاينة، وعمل محضر يبين أن التنفيذ تم طبقاً **Y/**7/2 للمواصفات والشروط الواردة بكراسة الشروط والمواصفات والمخططات

تقرير المقاول والمكتب الاستشاري: **Y/Y** بعد الانتهاء من تنفيذ جميع الأعمال وقبل السماح بالتشغيل يقدم كل من المقاول

والاستشاري المشرف على التنفيذ تقريرا إلى الأمانة بخطاب رسمي عن طريق المستثمر، يوضحان فيه مسئوليتهما عن تنفيذ المجمع/المركز التجاري ومطابقته

استخدام العقار للغرض المخصص له: ٧/٨ لا يجوز للمستثمر استخدام العقار لغير الغرض المخصص له في إعلان المزايدة، وأي

مخالفة لذلك يترتب عليها فسخ العقد، وسحب العقار من المستثمر.

التأجير من الباطن أو التنازل عن العقد: ٧/٩

لا يحق للمستثمر تأجير العقار أو جزء منه ، ولا التنازل عن العقد للغير إلا بعد والحصول على موافقة خطية من الأمانة/البلدية،والَّذي يحق لها الموافقة أو الرفض بناء على تقدير ها للموقف على أن تنطبق على المتنازل له نفس شروط المستثمر الأصلي.

> موعد سداد الأجرة السنوية: ٧/١٠

تسدد أجرة السنة الأولى عند توقيع العقد، وفي حالة عدم التزام المستثمر بالسداد في الموعد المذكور يتم مصادرة الضّمان البنكي المقدم من المستثمر، أمــــا إيجارً السنوات التالية، فيتم سدادها في بداية كل سنة إيجارية، وبحد أقصى عشرة أيام من بدابة السنة الابجار بة.

متطلبات السلامة والأمن: ٧/١١

يلتزم المستثمر بما يلي

اتخاذ كآفة الإجراءات والاحتياطات اللازمة لمنع وقوع أضرار أو حوادث تصيب الأشخاص، أو الأعمال، أو الممتلكات العامة والخاصة.

عدم شغل الطرق، أو إعاقة الحركة المرورية، وتوفير متطلبات الحماية **Y/11/** والسلامة التي تمنع تعرض المارة أو المركبات للحوادث والأضرار.

إلزام العاملين بارتداء وسائل الأمن والسلامة، أثناء القيام بأعمال التنفيذ. Y/11/m

يكون المستثمر مسئولاً مسئولية كاملة عن كافة حوادث الوفاة، وإصابات Y/11/2 العمل، التي قد تلحق بأي من العمال والموظفين أثناء قيامهم بالعمل، أو تلحق بالمارة أو المركبات، نتيجة عدم التزامه باحتياطات السلامة أثناء تأدية العمل، ويتحمل وحده كافة التعويضات والمطالبات، أو أي تكاليف أخرى، وليس على الأمانة/البلدية أدنى مسئولية عن ذلك.

٧/١٢ إلغاء العقد للمصلحة العامة:



يحق للأمانة /البِلدية فسخ العقد للمصلحة العامة، وفي هذه الحالة يتم تعويض المستثمر عن قيمة المنشأت المقامة بالموقع ، وإعادة القيمة الإيجارية المتبقية من تاريخ إلغاء العقد إلى تاريخ انتهاء السنة التعاقدية.

> تسليم الموقع والمنشآت المقامة عليه للأمانة/ للبلدية بعد انتهاء مدة العقد: ٧/١٣

قبل انتهاء مدة العقد بثلاثة أشهر تقوم الأمانة / البلدية بإشعار المستثمر بموعد حضوره لتسليم الموقع وما عليه من تجهيزات، وفي حالة عدم حضوره يتم استلام الموقع غيابيا، وإشعار المستثمر بذلك.

تؤول مِلكية المنشأت والتّجهيزات المقامة على العقار بعد انتهاء مدة العقد 7/17/7 إلى الأمانة/ البلدية، وعلى المستثمر تسليمها بحالة جيدة.

> أحكام عامة: Y/1 £

جميع المستندات والمخططات ووثائق العطاء المتعلقة بهذه المزايدة هي ٧/١٤/١

٧/١٤/٢

ملك للأمانة/ للبلدية بمجرد تقديمها.
التقويم الهجري هو المعمول به في العقد.
ليس لمقدم العطاء الحق في الرجوع إلى الأمانة/ البلدية بالتعويض عما تحمله من مصاريف أو رسوم نتيجة تقديم عطائه في حالة عدم قبوله. ٧/١٤/٣

تخضع هذه المزايدة للائحة التصرف بالعقارات البلدية وتعليماتها التنفيذية ٧/١٤/٤ الصادرة بموجب الأمر السامي الكريم رقع ٣(٤٠١٥٢) في ٩ ٢/٦٦/٢٩ ع ١ هـ.

المملكة العربية الســعودية وزارة الشئون البلدية والقروية



كراسة شروط ومواصفات المجمعات التجارية

٨. الاشتراطات الخاصة



٨. الاشتراطات الخاصة

٨/١ مدة العقد:

مدة العقد (١٠ سنوات) (عشر سنوات) تبدأ من تاريخ تسلم المستثمر للعقار من الأمانة/البلدية.

٨/٢ فترة التجهيز والإنشاء:

يمنح المستثمر فترة (٢,٥%) (٣ أشهر) من مدة العقد للتجهيز والإنشاء، وتكون هذه الفترة غير مدفوعة الأجرة، وفي حالة عدم قيام المستثمر بالبدء في تنفيذ المشروع خلال الفترة الزمنية المسموح بها للتجهيز والإنشاء يتم فسخ العقد.

٨/٣ أنشطة المجمع التجاري:

٨/٣/١ تشمل أنشطة المصنع ما يلي:

مصنع سفن
 ورش صیانة.

• ملحقات الورش الصناعية

صالات ریاضیة.

٨/٣/٢ لا يسمح باستُخدام دور القبو لأغراض الأنشطة التجارية أو الترفيهية أو) وإنما يستخدم مواقف سيارات فقط.

۸/٣/٣

/ ٨ مساحة المحلات التجارية:

يجب على المستثمر أن يوفر مساحات مختلفة للمحلات التجارية تلبي مختلف الأنشطة والخدمات التجارية، على أن يراعي فيها الاشتراطات الصحية والفنية التي يتطلبها كل نشاط

٥/٨ مواقف السيارات:

يلتزم المستثمر بما يلى:

١/٥/١ توفير موقف سيارة لكل محل بالمجمع التجاري.

۸/٥/۲ توفير مواقف سيارات لمرتادي المجمع التجاري بواقع موقف سيارة لكل ٥٠/٢ من المساحة الإجمالية المخصصة للاستعمال التجاري بالمجمع.

٨/٥/٣ لا يسمح باستغلال الشوارع الجانبية والخلفية كمواقف لسيارات مرتادي المجمع التجاري أو العاملين فيه.

١/٥/٤ تخصيص مو آقف لسيارات المعاقين بواقع ٥% من المواقف العامة، وبحد أدنى موقفين، على أن تكون قريبة من مداخل السوق، مع تمييز مواقف المعاقين بالشعار الخاص بهم، وألا تقل المساحة المخصصة لسيارة المعاق عن ٢٥ مترا مربعا طبقا للأبعاد الموضحة بالاشتراطات الخاصة بالخدمات البلدية المتعلقة بالمعاقين الصادرة عن وكالة الوزارة للشئون الفنية.

٥/٥/٨ سُهُولَة حركة دُخُولُ وَخُرُوجُ السَّيَارِاتُ مِنْ وَإِلَى المُواقَفُ بِحَيْثُ لا تَعْيَقُ حَرِكَة المُرورِ فَي الشُّوارِعِ المحيطة.

٨/٥/٦ في حالة عَمَلَ مواقف سيارات بالقبو لا يقل ارتفاع سقف المدخل وسقف القبو عن ٢,٥/٦ متر.

٨/٥/٧ عند تصميم وتنفيذ مواقف السيارات تكون وفقا للاشتراطات الفنية لمواقف السيارات الصادرة عن وكالة الوزارة للشئون الفنية.

٨/٦ اشتراطات التشغيل والصيانة:

٨/٦/١ يجب على المستثمر التعاقد مع إحدى الشركات المتخصصة في مجال النظافة والصيانة للقيام بأعمال الصيانة الدورية للأجهزة، والمعدات،



والماكينات...الخ، الموجودة بالمركز مثل: المصاعد، والسلالم المتحركة، وماكينات ومرآوح التكييف، وأجهزة إطفاء ومكافحة الحريق، وخزانات المياه و دور ات المياه ...الخ

٨/٦/٢ من مكتب هندسي معتمد من الأمانة/البلدية عن أعمال الصيانة التي تمت، مبينا به تفاصيل الإصلاحات والاستبدالات التي نفذت.

يجب على المستثمر أن يعمل على تأمين عدد من الأفراد المدربين بكفاءة ۸/٦/٣ على مواجهة حالات الطوارئ، ولديهم القدرة على استخدام أجهزة ومعدات إطفاء الحريق وإخلاء الأفراد من المبنى في حالات الطوارئ، والقيام بعمل الإسعافات الأولية، وحفظ الأمن، والتنسيق مع الجهات المختصة. على المستثمر أن يعمل على تأمين عدد من الأفراد يمثلون إدارة المجمع

٨/٦/٤ طوال فترة الدوام.

الاشتراطات الأمنية: ٨/٧

يحب تركيب بوابات دخول هيدروليكية. ٨/٧/١

يجب تركيب بوابات خروج مزودة بأمشاط تفجير الإطارات حتى لا يتم ۸/۷/۲ استخدامها في الدخول.

1/4/4 يجب أن تكون مواقف السيارات مزودة بالحراسة والإنارة وكاميرات

يجب تركيب كامير ات داخل المجمع التجاري، بها خاصية التسجيل الرقمية. 1/1/5

> يجب أن يكون هناك غرفة تحكم داخل المجمع التجاري. 1/1/0

يجب أن يكون هناك عدد كافٍ من الحراسة الأمنية المدنية. ٨/٧/٦

يجب ان تكون الإنارة الداخلية والخارجية كافية **A/Y/Y**

يجب تركيب أجهزة كشف المعادن في بوابات الدخول. $\Lambda/Y/\Lambda$

إذا كان بالمجمع التجاري مركز ترقيهي وملاعب للأطفال فيجب مراعاة ۸/۷/۹ تُحقيق متطلبات السلامة الواجب توافرها في العاب الأطفال.

تأمين غرفة إسعافات أولية:

على المستثمر تأمين غرفة إسعافات أولية مجهزة بجميع الأدوات اللازمة (طبقا للاشتر اطات الصحية لغرف الإسعافات الصادرة من الإدارة العامة لصحة البيئة بوزارة الشئون البلدية والقروية) وتحت إشراف شخص مدرب على إجراء الإسعافات الأولية في الحالات الطارئة.

اللوحات الإعلانية: ٨/٩

يلتزم المستثمر بتطبيق الاشتراطات الفنية للوحات الدعائية والإعلانية الصادرة من وزارة البلية والشئون القروية فيما يتعلق باللوحات الدعائية للمجمع التجاري والتي تقام أمامه ، و كذلك فيما يتعلق باللوحات الدعائية للمحلات.

• ٨/١ الدر اسة التحليلية للتأثير إت المرورية:

يجب على المستثمر القيام بإجراء دراسة للتأثيرات المرورية الناتجة عن إقامة المجمع التجاري وذلك من خلال أحد المكاتب الاستشارية الهندسية المعتمدة لدي الأمانـة [

ملحوظات هامة:

يلتزم المستثمر بأخذ جميع الموافقات من الجهات المختصة ذات العلاقة كَذَلُّكُ اخذ موافقة اللجنَّة الثمانية اذا تطلب الامر ولا تتحمل البلدية أي نفقات لأخذ المو افقة

المملكة العربية الســعودية وزارة الشئون البلدية والقروية



كراسة شروط ومواصفات المجمعات التجارية

٩. الاشتراطات الفنية

9/4



٩. الاشتراطات الفنية

كود البناء السعودي ودليل اشتراطات البناء: يجب على المستثمر مراعاة جميع الاشتراطات الواردة بكود البناء السعودي وملاحقه، وكذلك جميع الاشتراطات الواردة بدليل اشتراطات البناء، فيما يتعلق بجميع التفاصيل المتعلقة بهذآ المشروع. الاشتراطات التنظيمية: يجب مراعاة الاشتراطات التنظيمية في المنطقة التي يقع فيها موقع المجمع التجاري، الارتفاع المسموح به نسب البناء ارتدادات البناء على الشوارع المحيطة ثلاثة أمتار كحد أدني. الاشتراطات المعمارية: يجب على المستثمر الالتزام بالاشتراطات المعمارية التالية: أن يكون التصمِيم المعماري للمركز أو المجمع التجاري متميزاً ويشكل نموذجاً وِمعلماً معمارياً وحضارياً يعكس التطور والطابع العمراني للمنطقة. أن يحقق التصميم المعماري للمشروع الاحتياجات الوظيفية والجمالية لمستخدمي أن يحقق التصميم المعماري للمشروع أكبر قدر من المرونة التصميمية من خلال إمكانية الدمج أو تعديل الاستعمالات للفراغات والأنشطة لمواجهة حركة العرض أن يراعي التصميم المعماري إضفاء أكبر قدر من التكيف مع الظروف المناخية السَّالُدة وتوفير الحماية لكل من السلع المعروضة وللمترددين على المجمع التجاري. أن يحقق التصميم المعماري أكبر قدر من التكامل بين التصميم والتشغيل والصيانة للمشروع بعد تشغيله. تخصيص أماكن للصلاة في المجمعات التجارية تتناسب مع حجمها يخصص قسم منفصل منها للنساء مع توفير أماكن وضوء مناسبة ومنفصلة للرجال والنساء. مداخل ومخارج المجمعات التجارية على الشوارع الرئيسية فقط عدا (مخارج مصاعد تحميل البضائع تكون بعيدة عن المصاعد التي يستخدمها المتسوقين. فصل مداخل تنزيل وتحميل البضائع عن مداخل المتسوقين. ١٠. الالتزام في التصميم المعماري بالآشتر اطات الخاصة بالخدمات البلدية المتعلقة بالمعاقين الصادرة عن وزارة الشئون البلدية والقروية، فيما يتعلق بالتجهيزات كالمنحدرات ومواقف السيارات وممرات المشاة الخارجية والداخلية ، مثل المصاعد والخدمات والمرافق العامة...الخ ١١. توفير عدد مناسب ومنفصل من دورات المياه داخل المجمع للرجال والنساء بمعدل دورة مياه لكل (٠٠٠م٢) وبحد أدنى (٢) دورة للرجال، وعدد (٢) دورة للنساء. ١٢. توفير عدد مناسب من مخارج الطوارئ بحد أدنى مخرجين في كل دور بحيث لا يزيد البعد بينهما عن ٣٠متراً. ١٣. اختيار مواد بناء مناسبة وملائمة لمناخ المنطقة والاهتمام بالنواحي الجمالية

للواجهات والموقع العام.



1. أن تكون المواد المستخدمة في إنهاء الأرضيات بالمحلات والممرات مانعة للانزلاق، وأن تكون زوايا وحواف الحوائط والأعمدة غير حادة.

 ١٥. توفير غرفة مناسبة لمحولات شركة الكهرباء وكذا العدادات بحيث تكون لها واجهة على الشارع وتكون فتحات التهوية ومداخل الغرفة على الشارع ولا يسمح بها ضمن الارتدادات على الشارع.

٩/۶ الاشتراطات الإنشائية:

1. يجب عمل عدة جسات للتربة في أماكن مختارة من الموقع ، من قبل جهة متخصصة في هذا المجال، وأخذ نتائج هذه الاختبارات وتوصيات الجهة التي قامت بها في الاعتبار عند إعداد التصميمات الإنشائية.

٢. أن يكون البناء من عناصر إنشائية مقاومة للحريق مثل الخرسانة المسلحة مع إمكانية استخدام عناصر من مواد أخرى لها نفس الخاصية.

أيمنع استخدام مادة الاستستوس أو أي مادة يدخل في تركيبها.

أ. يراعى في التصميمات الإنشائية أن تأخذ في الاعتبار تأثير الكوارث الطبيعية مثل انهيارات التربة والزلازل والسيول وغيرها.

على المخطّطات الإنشائية كافة ما يراه المهندس المصمم من ملاحظات هامة تشمل مكونات الخلطات الخرسانية العادية والمسلحة ، وطرق الخلط والدك والترطيب، ومدة بقاء الشدات، وطريقة توزيع وربط حديد التسليح في العناصر الإنشائية المختلفة...الخ.

. تقديم مذكرة إنشائية متكاملة للمشروع مع المخططات والتفاصيل والملاحظات

الانشائية

 ٧. عند استخدام نظام إنشائي من المباني الحديدية يقدم نسخة كاملة من الكتالوجات والمخططات المعتمدة من الشركة المصنعة لهذا النظام وكذا التفاصيل والتعليمات اللازمة لحمايتها من التآكل وأخطار الحريق.

الخرسانات المعرضة للمياه العادية أو الجوفية كالخرسانات المدفونة بالتربة أو خرسانات الأسطح وكذلك البلاطات الخرسانية لدورات المياه والمطابخ وما

شُابهها بعازل مائي مِنَّاسب.

9. لا يجب استخدام الأسمنت المقاوم للكبريتات والأملاح في جميع الخرسانات المدفونة بالتربة إلا بعد إجراء الاختبارات اللازمة لحمضيات وقلويات التربة، والتأكد من أن الأسمنت المقاوم للكبريتات مناسب، أو استخدام أسمنت بورتلاندى عادى مع إضافات.

• ١. في حالة إدخال أية تعديلات مستقبلاً على المشروع فإنه يلزم تقديم دراسة إنشائية ومعمارية لهذه التعديلات ، يقوم بإعدادها واعتمادها مكتب هندسي استشاري، وتسرى على هذه التعديلات كافة بنود الاشتراطات الإنشائية، على أن تعتمد من الادارة المختصة بالأمانة/ البلدية.

11. يجب استخدام مواد جيدة للعزل الحراري لمباني المشروع واتباع إرشادات كتيب العزل الحراري الصادرة عن وزارة الشئون البلدية والقروية.

11. في حالة وجود أنشطة يصدر عنها أصوات عالية بالمشروع مثل صالات لعب الأطفال، فيجب اتخاذ الاحتياطات اللازمة لعزل مثل هذه الأصوات عن باقي المبنى.

٩/٥ الاشتراطات الكهربائية:

1. أن يكون تصميم الأعمال الكهربائية على أساس أن جهد التغذية ١٢٧/٢٢٠ فولت أو ٣٨٠/٢٢٠ فولت (حسب جهد شركة الكهرباء المحلية) ثلاثي الأطوار، أربعة أسلاك، ٦٠ ذبذبة/ثانية.



 جميع المواد والتركيبات الكهربائية تكون مطابقة للمواصفات القياسية السعودية ونظام التمديدات الكهربائية الصادر عن وزارة المياه والكهرباء والتعاميم الصادرة عن هذه الوزارة أو تكون مطابقة لإحدى المواصفات العالمية المعمول بها.

٣. فصل الإنارة الخارجية وتشمل إنارة المبني من الخارج ولوحات الإعلانات وإنارة

الموقع العام والمواقف عن الإنارة الداخلية.

فصل دوائر الإنارة عن دوائر القوى وعمل لوحات توزيع مستقلة لكل منها، كما يجب عمل لوحات كهربائية مستقلة لوحدات التكييف.

٥. تكون القواطع الكهربائية لمخارج القوى من النوع المزود بحماية ضد التسرب الأرضى للتيار Earth leakage circuit breaker.

جميع المواد والتركيبات الكهربائية الخارجية يجب أن تكون من النوع المقاوم
 لعوامل الطقس والمحمية ضد تسرب الرطوبة والغبار ومياه الأمطار

يجب تجهيز المبنى بالمتطلبات الكهربائية الآتية:

وحدات إنارة طوارئ.

ب. علامات مضيئة توضح مخارج الطوارئ.

. شبكة للكشف والإنذار عن الحريق.

د. غرفة لمحولات شركة الكهرباء وذلك في حالة تجاوز الحمل الكهربائي للمبنى عن ٤٠٠ أمبير ومراعاة أن تكون فتحات التهوية ومداخل الغرفة جهة الشارع (يتم الحصول على مخطط تصميم الغرفة المعتمد من شركة الكهرباء المحلية).

٨. تأمين مصادر احتياطية للطاقة الكهربائية تتناسب قدرتها مع الحد الأدنى اللازم في حالات الطوارئ ويمكن أن يكون المصدر الاحتياطي واحداً أو أكثر من مصادر المات الما

الطاقة الأتية:

أ. مولد أحتياطي يغذى حمل الطوارئ خلال فترة زمنية محددة لتفادى الأخطار. ب بطاريات مع جهاز شاحن أتوماتيكي تعمل تلقائيا لمدة لا تقل عن ساعة

ونصف.

٩. تطبيق نظام التأريض على جميع منشآت المشروع تجنباً للحوادث والمخاطر الناتجة عن سوء استخدام التيار الكهربائي أو الأجهزة الكهربائية المختلفة.. على أن پشمل نظام التأريض ما يلي :

أ. تأريض حديد تسليح أساسات المباني.

ب. تأريض جميع الأجزاء المعدنية غير الحاملة للتيار الكهربائي مثل مواسير المياه الرئيسية والمواسير المعدنية المستخدمة في الصرف الصحي اللخ.

ج. تأريض لوحات التوزيع الرئيسية والفرعية وتمديدات الكابلات الدآخلية ودوائر. التي الذرات مناددات

القوى والإنارة وخلافه.

• ١. تزويد المشروع بمانعة صواعق مناسبة تكون مطابقة للمواصفات القياسية السعودية أو أي مواصفات عالمية معتمدة.

١١. يراعى حسن اختيار موضع لوحة التوزيع الرئيسية بحيث يسهل توزيع التيار الكهربائي إلى عناصر المشروع ولوحات التوزيع الرئيسية.

11. إضاءة الطوارئ واللوحات الإرشادية المضيئة يجب أن تتصل بثلاثة مصادر للطاقة (شحن ذاتي، شحن عام، مولد احتياطي).

٩/٦ الاشتراطات الميكانيكية:

 ١. يتم تصميم وتنفيذ أنظمة التبريد والتدفئة والتهوية حسب المواصفات والأصول الفنية وبواسطة شركات متخصصة في هذا المجال وتحت إشراف مكتب هندسي استشاري معتمد.



يتم تنفيذ أعمال المصاعد والسلالم المتحركة حسب الأصول الفنية المتعارف عليها وبواسطة شركة متخصصة وأن يراعي فيها توفير الراحة والأمان لمرتادي

تأمين مولد كهربائى احتياطي قابل للتشغيل في أي وقت عند انقطاع التيار الكهربائي ويشترط فيه ما يلي

أن يكون ذو سعة مناسبة وكافية لإمداد المشروع بالتيار الكهربائي للإنارة ودوائر مضخات المياه وشبكة كشف الإنذار ومكافّحة الحريق إلخ

ب. أُخذُ احتياطات السلامة اللازمة عند اختيار موقع المولد وخزان الوقود بحيث يكون موقع المولد في مكان ذو نسبة عزل جيدة للصوت.

اشتراطات الأعمال الصحية: 9/٧

1. تكون المواد المستخِدمة في جميع التمديدات الداخلية والخارجية مطابقة للمواصفات القياسية السعودية أو إحدى المواصفات العالمية المعمول بها.

تكون خز إنات المياه الأرضية والعلوية طبقا "للاشتر إطات الصحية والفنية الواجب توافرها في خزانات مياه الشرب" الصادرة عن وكالَّة الوزارة للشنون الفنية.

اشتراطات السلامة والوقاية من الحريق: 9/1

استخدام مواد إنشاء وتشطيبات غير قابلة للاشتعال ومراعاة أن يكون الأثاث ومحتويات المبنى من مواد ذات قابلية اشتعال منخفضة ومناسبة لنوعية الاستخدام بالنسبة للمطابخ ودورات المياه.

يجب توفير مخارج للطوارئ على مسافات مناسبة وتؤدى إلى مناطق أمنة حسب

يبب مرير تعليمات الدفاع المدني. تركيب نظام متطور للإندار عن الحريق مع أنظمة كشف الدخان، وكذلك نظام المريب نظام متطور للإندار عن الحريق مع أنظمة كشف الدخان، وكذلك نظام إطُّفاء للحريق عن طّريق الرّش التلقائي اللمياه، مع ضرورة توفير أجهزة إطفاء حريق يدوية توزع على أماكن مناسبة حسب الاشتراطات الفنية للدفاع المدنى

يراعى عند تصميم وتركيب كافة التجهيزات والخدمات الكهربائية والميكانيكية وغيرها من التجهيزات أن يتم ذلك بطريقة تقلل من احتمالات حدوث الحريق

وانتشاره من منطقة لاخرى. وضع مخطط للإخلاء (مخطط هروب) في أماكن واضحة من المبنى ليتم اتباعه من قبل مر تادي المبنى في حالة الحريق

أخذ موافقة إدارة الدفاع المدنى بالمنطقة فيما يتعلق بمتطلبات السلامة التي يجب

تأمينها في المشروع.

يجب الالتزام باشتّر اطات السلامة والوقاية الصادرة من المديرية العامة للدفاع المدنى وما يستجد عليها من تعديلات ـ ملحق رقم (٣).

المملكة العربية السعودية وزارة الشئون البلدية والقروية



كراسة شروط ومواصفات المجمعات التجارية

١٠. المرفقات "الملاحق"



١/١٠ نموذج عطاء يقدم في مزايدة بالظرف المختوم (نموذج ٢/١)

المحترم. / / ١٤ هـ المتضمن رغبتكم لاستثماره في إقامة وتشغيل وإدارة مجمع	شور بالصحف بتاريخ	
منافسة بموجب الإيصال المرفق صورته واطلعنا ، كما تم معاينة العقار على الطبيعة معاينة تامة		4 11 4 - 11 4 191 1
الموضح أعلاه بأجرة سنوية قدرها (يال وتجدون برفقه كراسة الشروط والمواصفات بنكي يعادل أجرة سنة كاملة وكافة المستندات	ضنا لاستئجار العقار) ر اتها من قبلنا وضمان روط والمواصفات.	ـــــــــــــــــــــــــــــــــــــ

	اسم الشركة
	رقم السجل التجاري
بتاريخ	صادرة من
	نوع النشاط
فاكس جوال	هاتف
الرمز	<u>ص.</u> ب

	العنو ان:
الختم الرسمي	التوقيع

التاريخ



٠ ٢/١ المخطط العام للموقع



(الرسم الكروكي للموقع)





.....

١٠١٠ نموذج محضر تسليم عقار للمستثمر (نموذج ٣/٦)

سر تسليم عقــــــــــــــــــــــــــــــــــــ	محض		
	١٤هـ	1	لرقم: لتاريخ: / لعقار رقم: لدية
تاریخه:			قم عقد التأجير: سم المستثمر:
	ي بموجب ي قبلته علي . موقع والمنشآ	تجسار: عاً وبأنن بض والد	وإدارة مجمــع نافية للجهالة شر



١١٠٤ إقرار من المستثمر

يقر المستثمر بما يلي:

1. اطلع على كراسة الشروط والمواصفات ومرفقاتها وأنه ملتزم بما جاء بها.

2. اطلع على جميع النظم السعودية المعمول بها ذات الصلة بموضوع المزايدة وعلى وجه

أ. لائحة التصرف بالعقارات البلدية الصادرة بموجب الأمر السامي الكريم للائحة التصرف بالعقارات البلدية وتعليماتها التنفيذية الصادرة بموجب الأمر السامي الكريم رقم ٣(٤٠١٥٢) في ٤٤١/٠٦/٢٩هـ.

ب. لاشتراطات البلدية والفتية للمجمعات والمراكز التجارية الصادرة من وزارة الشئون البلدية والقروية.

عاين الموقع المعروض للتأجير معاينة تامة نافية للجهالة.

الختم التوقيع



١٠/٥ نموذج العقد



	· · · · · · · · · · · · · · · · · · ·	رقم العقد. تاريخ العقد	£			
تم الاتفاق بين			عقد تأج الموافز		.م	إنه في يو
				 à		کل من :
هذا	على	ومقرها_ وقیع بصفته	الد	في	ثلُها طرف أول	. ويم العقد
					ان	العنوا
		فاک				هاتف
		المدينة			ب	ص.د الر مر
					 ث <i>مر</i>	۲. اسم المست
<i>I</i> 					 ت بىة	شرخه
صادر		قم ا /	ر خران	 تجار <i>ی</i>		
هذا	على	قم . / / قبع 	التوريح التو بصفته	في	لها	ويمثل العقد
بالتقويت		و قيع	, ندر	طرف ثاني		
					.ي	ص ِد البريد البريد



```
بناء على الإجراءات المنتهية بخطاب
الموضحة بياناته، فقد اتفق الطرفان على ما يلى:

    تعریف لمفردات العقد.

                                                                                 المادة
                                                                                الأولى
                                                                                الموقع
 هو الأرض المملوكة للأمانة/البلدية والمحددة أماكنها في هذا العقد
             هو الأرض الموضحة بياناتها أدناه في وصف العقار.
                                                                                 العقار
  هِوَ المُجمعِ التَجَارِي المراد إقامتِه مِن قبلَ المستثمر على الموقع
                                                                             المشروع
                           المحددة بياناته كما هو موضّع أدناه
  هي الجهات الحكومية وغير الحكومية ولها علاقة بالمشروع من
                                                                   الجهات ذات العلاقة
     النَّاحية التنظيمية، أو الرَّقابيَّة، أو الفنية، أو التي تقدَّم الخدَّمات
                                  الأساسية للمشروع. 
: كراسة الشروط والمواصفات
                                                                              الكراسة
                                                        مستندات العقد
                                                                                 المادة
                                                                                الثانية
          المستندات التالية مكملة ومتممة ومفسرة لبعضها البعض وهي تشكل مستندات العقد:
                                       كراسة الشروط والمواصفات الفنية وملحقاتها.
                                             نموذج العطاء المقدم من الطرف الثاني.
                        الريسومات والمواصفات والتصاميم المقدمة من الطرف الثاني.
المراسلات المتبادلة بين الطرفين في مرحلتي تقديم العطاءات وقبول العرض والتي اتفق
                                        الطرفان على اعتبار ها ضمن مستندات العقد.
                                                          : وصف العقار
                                                                                 المادة
                                                                                 الثالثة
   بموجب هذا العقد قام الطرف الأول بتأجير الطرف الثاني العقار الوارد بياناته فيما يلي:
                                نوع النشاط إقامة وإدارة وتشغيل وصيانة مجمع تجاري
                                                                      موقع العقار:
                                          الحي : الشارع : رقم العقار:
رقم المخطط: حدود العقار: (حسب الكروكي المرفق)
                                                                         ■ شمالا:
                بطول
                                                                          مترا
               بطو ل
                                                                         ■ جنوبا:
                                                                          متر ا
               بطول
                                                                         ■ شرقا:
                                                                          مترا
                بطول
                                                                         ■ غربا:
                                                                          متر ا
                                                                     مساحة العقار:
                                                          ■ المساحة الإجمالية (

    مساحة المبانى:

                                                                 ■ عدد الأدوار :
```



نوع البناء

المادة الرابعة: الغرض من العقد

الغرض من العقد هو استثمار الموقع الموضحة بياناته أعلاه لإنشاء وإدارة وتشغيل مجمع تجاري ولا يجوز استخدامه لغير الغرض المخصصة له.

المادة الخامسة : مدة العقد

مدة العقد () () (محضر تسليم موقع من الطرفين خلال شهر على الأكثر من تاريخ تسلم المستثمر للعقار من الأمانة/ البلدية، بموجب محضر تسليم موقع من الطرفين خلال شهر على الأكثر من تاريخ توقيع العقد.

المادة السادسة : فترة التجهيز والإنشاء

يعطى المستثمر فترة () () () التجهيز والإنشاء، وهي تعادل ٥% من المدة المحددة في المادة الخامسة من العقد، وهي فترة زمنية غير مدفوعة الأجرة.

المادة : الإيجار السنوى

السابعة

الإيجار السنوي للعقار ريال (ويتم سداد إيجار السنة الأولى عند توقيع العقد، أما أجور السنوات التالية، فيتم سدادها في بداية كل سنة، وبحد أقصى عشرة أيام من بداية السنة،

المادة الثامنة : التزامات المستثمر

يلتزم الطرف الثاني المستثمر بموجب هذا العقد بما يلي:

- أ. الحصول على التراخيص اللازمة من الأمانة/البلدية ومن الجهات الأخرى ذات العلاقة قبل البدء في تنفيذ المشروع.
 - ٢. تنفيذ المشروع خلال المدة المحددة للتجهيز والإنشاء.
- توفير وسائل الأمن والسلامة اللازمة لحماية الأشخاص والممتلكات الخاصة والعامة حسب تعليمات الجهات ذات العلاقة.
 - ٤. تنفيذ المشروع وفقاً للشروط والمواصفات والمخططات المرفقة بهذا العقد.
- الحصول على موافقة الأمانة/البلدية على اسم الجهة الاستشارية المكلفة بالإشراف على تنفيذ المشروع، والتأكد من تنفيذه وفقاً للشروط والمواصفات والمخططات المتفق عليها.
- الحصول على الموافقة الخطية من الأمانة/البلدية قبل عمل أية إضافات أو تعديلات يراها ضرورية للمشروع.
- ٧. سداد الرسوم والضرائب المتعلقة بإنشاء وتشغيل المشروع وتحمل تكاليف توصيل الخدمات للموقع.
- ٨. تشغيل وصيانة المشروع وفقا للشروط والمواصفات المحددة من الأمانة/البلدية ومن الجهات ذات العلاقة.
- ٩. الالتزام بالاشتراطات البلدية والفنية للمجمعات والمراكز التجارية الصادرة من وزارة الشئون البلدية والقروية
 - ١٠. سداد الأجرة السنوية وفق المادة السابعة من هذا العقد.

المادة : الرقابة على تنفيذ العقد

التاسعة

للأمانة/اللبادية والجهات ذات العلاقة الحق في الرقابة على المشروع في أى وقت خلال مدة العقد. ويلتزم الطرف الثاني بجميع تعليمات الجهة المشرفة على التنفيذ المعينة من الطرف الأول.

المادة : الالتزام بالنشاط المحدد

العاشرة



لا يجوز للمستثمر استخدام الموقع لغير الغرض المخصص له والوارد في المادة الرابعة من هذا

: التنازل عن العقد المادة الحادية

لا يحق للمستثمر تأجير الموقع المؤجر له على الغير، أو التنازل عن العقد إلا بموافقة خطية من الأمانة/ البلدية.

> : الغرامات والجزاءات المادة الثانبة

في حالة حدوث مخالفات من المستثمر تطبق عليه الغرامات والجزاءات الواردة بكراسة الشَّروط المرفقة بلائحة الغرامات والجزاءات عن المخالفات البلدية الصادرة بقرار مجلس الوزراء رقم ۲۱۸ في ۲۲/۸/۱٤ هـ والتعميم الوزاري رقم ۳۶۷ه/۱٤ و ف في ٥ ٢ / ٢ / ٢ ٢ هـ. وللأمانة/ البلدية الحق في تقدير الغرامة التي تتناسب مع حجم المخالفة بالنسبة للمخالفات غير الواردة بلائحة الغرامات والجزاءات.

> : فسخ العقد المادة الثالثة

يجوز فسخ العقد مع بقاء حق الأمانة/البلدية في الرجوع إلى المستثمر فيما لحقها من ضرر بسبب ذلكَ في أي من الحالات التالية:

إذا تأخر المستثمر عن البدء في التنفيذ خلال فترة التجهيز والإنشاء المسموح بها.

- إذا استخدم الموقع لنشاط يخالف النشاط المتفق عليه في العقد، أو قام بتأجير النشاط كلياً أو جزئياً، أو تنازل عنه للغير دون موافقة خطية من الأمانة/البلدية، وذلك بعد إنذاره لتصحيح الوضع، ومضى خمسة عشر يوما من تاريخ إخطاره بالإنذار.
- ٣. إذا تأخر في تسديد الأجرة عن المدة المحددة له بعد إنذاره، ومضى خمسة عشر يوماً من
- تُاريخ إِخطاره بالإندار. إذا ثبت أن المستثمر قد شرع ينفسه أو بوساطة غيره بطريق مباشر أو غير مباشر في رشوة أحد موظفي الأمانة/البلدية للحصول على العقد.
- إذا أفلس، أو طلب إشهار إفلاسه، أو ثبت إعساره، أو صدر أمر بوضعه تحت الحراسة، او جرى حل الشركة وتصفيتها.
- إذا توفى المستثمر، ولم يتقدم ورثته خلال شهرين من وفاته بطلب للاستمرار في تنفيذ

الغاء العقد المادة الرابعة

يجوز للأمانة/للبلدية بعد موافقة وزير الشئون البلدية والقروية إلغاء العقد، قبل انتهاء مدة التأجير أو الاستثمار، لأسباب تتعلق بالمصلحة العامة، بعد إشعار المستأجر أو المستثمر بذلك، و انقضاء ثلاثة أشهر من تاريخ إشعاره.

المنشآت المقامة على العقار

تؤول ملكية المنشآت والتجهيزات المقامة على العقار بعد انتهاء مدة العقد للأمانة/ البلدية، وعلى المستثمر تسليمها بحالة جيدة، ويتم الاستلام بعمل محضر تسليم للمنشأت والتجهيزات بكاملها، يثبت فيه صلاحيتها للعمل بشكل جيد ويوقع من الطرفين.

> : مرجع العقد المادة السادسة

فيما لم يرد فيه نص في هذا العقد تسري أحكام لائحة التصرف بالعقارات البلدية وتعليماتها التَنفيذية الصادرة بموجب الأمر السامي الكريم رقم ٣ (٤٠١٥٢) في ٢٩/٦/١٤٤ اهد.



.....

المادة السابعة : الفصل فر عشر	ي النزاع بين الطرقين
في حالة وجود خلاف بين الطرفين المختصة بالفصل فيه للائحة التصر الأمر السامي الكريم رقم ٣(١٥٢. ا لمادة الثامنة : شروط أخر	فيما يتعلق بتنفيذ بنود هذا العقد فإن ديوان المظالم هو الجهة ف بالعقارات البلدية وتعليماتها التنفيذية الصادرة بموجب 3) في ٢٨/٦٦/٢٩هـ. يى
عشر الشــــــــــــــــــــــــــــــــــــ	روط الخاصة
المادة التاسعة : عشر	
يقر الطرفان أن العنوان الموضح به يرسل عليه المراسلات والمكاتبات	صدر هذا العقد، هو العنوان الذى يمكن للطرف الأول أن إلى الطرف الثانى بخصوص هذا العقد، ويكون الطرف إليه على العنوان المذكور، وفى حالة تغييره يتم إخطار
حرر هذا العقد بتاريخ / / واحتفظ الطرف الأول بنسختين.	والله ولى التوفيق،،، من ثلاث نسخ أصلية سُلمت منها نسخة للطرف الثاني
الطر ف الثاني	الطرف الأول